

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزير رقم ١١٢ لسنة ٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة
والمعدل بالقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير
والمعدل بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٧٥ :

وعلى القانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن توجيه وتنظيم أعمال البناء وتعديلاته :

وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بإصدار قانون التخطيط العمرانى :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ بشأن حماية الآثار :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ بشأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة :

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون فى شأن البيئة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديلات نطاق

بعض محافظات الجمهورية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة

للتخطيط العمرانى المعدل بالقرار الجمهورى رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٨٠ :

وعلى القرار السوزارى رقم ٦٠٠ لسنة ١٩٨٢ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون التخطيط العمرانى ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٦٨ لسنة ١٩٩٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٦ فى شأن توجيه وتنظيم أعمال البناء ؛

وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم ٤٥٢ - ٩١/٩٩ بتاريخ ١٩٩٩/٣/٤ ؛

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة أسيوط ومركز ومدينة منفلوط

على التخطيط العام بتاريخ ١٩٩٩/٤/٢٦ ؛

وعلى مذكرة السيد المهندس/ رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى

فى هذا الشأن ؛

تفسير :

مادة الاولى - يعتمد التخطيط العام لمدينة منفلوط بمحافظة أسيوط الموضع بالخريطة المرفقة

لهذا القرار والتي أعدتها الهيئة العامة للتخطيط العمرانى .

مادة ثانية - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويحل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٩/٣/٢٠٠٠

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ. د. م / محمد إبراهيم سليمان